

## رئيس الهيئة

قرار رقم (١٧٥٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٠

### بشأن قيد وسطاء التأمين

#### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين  
داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

#### قرار

**المادة الأولى:** يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرير اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الرقم القومي	الشركة	رقم القيد	الاسم	١٠
٢٩٩٠٧٠٦١٤٠٠١٩٧	أكسا للتأمين مصر	٥٢٢٤٤	محمد طارق عبد العزيز إبراهيم عفيفى	١
٢٩٩٠٥٠٦٢١٠٣٧٠٣	أكسا للتأمين مصر	٥٢٢٤٥	سلمى اشرف إبراهيم حماد	٢
٢٩٩٠٧٢٦٠١٠٣٤٤٤	أكسا للتأمين مصر	٥٢٢٤٦	مارينا سمير فرج رياض	٣

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

